

Handwritten marginal notes on the left side of the page, including the name 'عبد الله بن عباس' and other illegible script.

بوصي بها ودين ابائها ودين ابائهم ودين اباؤهم ودين اباؤهم  
لريضة من الله ان الله كان عليا حكيما وكرم نصق مما تركت  
ان لم يكن لعنه ولد فان كان لعنه ولد فلا حكم الربيع مما تركت  
من وصية بوصي بها ودين ولهن الربيع مما تركت ان لم يكن  
ولد فان كان حكم ولد فلهن الثمن مما تركت من بعد وصية بوصي  
وصي وان كان رجل يورث كلاله او امرأة او ولد اخ او اخت فكل  
احد حصة السدس فان كانوا اكثر من ذلك فلهن شر كافي الثلث  
من وصية بوصي بها ودين غير مضار وصية من الله والله اعلم  
بم ترك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري  
من تحتها الانهار خالدون فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله  
سعد حذوة يدخله نار خالد بن فيها وله عذاب مضرب واللائق بالدين  
حذوة من يلو كره فاشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا  
كوفين في البيوت حتى يشوهن الموت او يجعل الله لعن حيل والذات

حتى اذا بلت النكاح فان انتم منتمه وشدا فاذ دعوا اليهن مما  
ولانما كلوا اسرافا وبدارا ان يكبروا ومن كان غنيا فليعق فليعق  
ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فاذا دعتم اليهن اموا لهن فانهم  
عليهن وكفى بالله حسيبا للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقراب  
والسرا ونصيب مما ترك الوالدان والاقراب مما قل منه او شر  
نصيبا مفرورا واذا حضر القسمة ادنو القربى والسكنى فانها  
منه وقولوا لهن قولوا مفرورا ونكحوا الذين لم يركبوا من خلفه فريضة  
خفافا خافوا عليه فليستقوا لله وليقولوا قس لا سيدا ان الذين ياتوا  
اموالا اليتامى في ظلماتنا ياتوا كلون في بطونهم نار او يعصون ما يحذر  
يوم يك الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق الثلث  
فلهن الثلث مما تركت وان كانت واحدة فلهما النصف والباقي للابوين  
منها السدس مما تركت ان كان له ولد فان لم يكن له ولد ووصي  
اولاه فلا حصة الثلث فانه انما هو الاصل فلامية السدس من بعد وصية

Handwritten marginal notes on the right side of the page, including the name 'عبد الله بن عباس' and other illegible script.